

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

5584 - أخبرني كثير بن عبيد الحمصي عن محمد بن حرب قال حدثنا الزبيدي واسمه محمد بن الوليد قال سئل الزهري كيف الطلاق للعدة فقال أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر قال قال ي طلقت امرأتي في حياة رسول الله ﷺ وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله ﷺ فتغيظ رسول الله ﷺ في ذلك فقال ليراجعها ثم يمسكها حتى تحيض حيضة وتطهر فإن بدا له أن يطلقها طاهرا قبل أن يمسها فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله ﷻ قال عبد الله بن عمر فراجعته وحسبت لها التطليقة التي طلقتها